

Louka & Mitry Office  
Attorney at Law

Louka J. Louka  
Ex-Vice President of  
Damascus Bar Association  
Doctorate degree in law

Fatèn L. Louka  
Specialist in Public Law

Moussa K. Mitry  
Doctorate degree in Law (LL.D)  
Assistant Professor at the Faculty of Law  
Damascus University

الدكتور مأمون حمدان المحترم،  
المدير التنفيذي  
سوق دمشق للأوراق المالية  
دمشق - سورية

تحية واحتراماً،

مقدمه: بنك بيبيلوس - سورية، شركة مساهمة مغفلة عامة يمثلها رئيس مجلس الإدارة ، بالوكالة المحامي د. موسى خليل متري.

الموضوع : دعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية التي تقوم بأعمال الهيئة العامة العادية لبنك بيبيلوس - سورية ش.م.م.ع.

تقرر الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية التي تقوم بأعمال الهيئة العامة العادية التي ستعقد يوم الاثنين الواقع في ٢٥/٥/٢٠١٥ في تمام الساعة الحادية عشر صباحاً في مقر جمعية رجال وسيدات الأعمال السورية - شارع عبد القادر الجزائري بناء رقم ٥ - دمشق، وفي حال عدم اكتمال النصاب يكون الاجتماع عند الساعة الثانية عشرة ظهراً بذات اليوم والمكان، وذلك للبحث في جدول أعمال الهيئة العامة الآتي:

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية ٢٠١٤ المتضمن حسابات الشركة وميزانيتها وخطة العمل للسنة المالية ٢٠١٥.

ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن الميزانية الختامية وحسابات الأرباح والخسائر المقدمة من مجلس الإدارة عن السنة المالية ٢٠١٤.

ثالثاً: مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والمصادقة عليهما.

رابعاً: مناقشة أرباح الشركة والميزانية الختامية والمصادقة عليها.

خامساً: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة عن أعمالهم لسنة ٢٠١٤.

سادساً: تكوين الاحتياطيات (إن أمكن).

سابعاً: تعيين عضو مجلس إدارة جديد بعد موافقة مصرف سورية المركزي.

ثامناً: تعيين مدقق الحسابات الخارجي ومستشار المصرف القانوني وتحديد تعويضاتهما.

تاسعاً: مناقشة التعديلات المقترحة على النظام الأساسي للشركة من قبل مصرف سورية المركزي.

عاشراً: مناقشة مدة ولاية مجلس الإدارة المنتخب بعام ٢٠١٢ وفقاً للنظام الأساسي الجديد.

حادي عشر: الموافقة على عقد الإدارة المبرم مع بنك بيبيلوس ش.م.ل وفق التعديلات الواردة من مصرف سورية المركزي واعتباراً من تاريخ تقديمه المساعدة الفنية لبنك بيبيلوس سورية.

لذا، فإننا نتقدم بهذا الكتاب عملاً بأحكام المادة ٣٢/هـ من نظام قواعد وشروط الإدراج في سوق الأوراق المالية التي توجب على الشركات المدرجة أسهمها في سوق دمشق للأوراق المالية السورية إعلام السوق بموعد الهيئة العامة قبل أسبوع من تاريخ الاجتماع، لتطبيق أحكام المادة ٣٩ من نظام قواعد وشروط الإدراج في سوق دمشق للأوراق المالية،

كما يسرنا تشريفكم بحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية التي تقوم بأعمال الهيئة العامة العادية،

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام،

المحامي الوكيل

د. موسى خليل متري

دمشق في ١٣/٥/٢٠١٥

**MOUSSA K. MITRY**  
Attorney At Law  
Doctorate Degree in Law  
Lecturer at the Faculty of Law - Damascus University

رقم الزاوية:	567
التاريخ:	2015 / 5 / 13
سوق دمشق للأوراق المالية	